

Distr.: General
15 April 2010
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة عشرة

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

مقرر اعتمده مجلس حقوق الإنسان*

١١٧/١٣

الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يعيد تأكيد جميع القرارات السابقة التي اتخذتها الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان بشأن مشكلة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، لا سيما قرار المجلس ١٢/٨ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ وقراره ٣/١١ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٩،

يقرر:

(أ) عقد حلقة نقاش خلال دورته الرابعة عشرة الغرض منها تمكين ضحايا الاتجار بالأشخاص من إبلاغ صوهم، مع إيلاء الاعتبار الواجب للراحة النفسية للضحايا المعنيين، وذلك بغية تعزيز الأهمية المحورية التي يكتسبها ما لهم من حقوق الإنسان ومن احتياجات، على أن توضع في الحسبان ما يبدونه من توصيات في سياق تحديد الإجراءات الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر؛

* سترد القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في تقرير المجلس عن أعمال دورته الثالثة عشرة (A/HRC/13/56)، الفصل الأول.

(ب) الطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تعقد حلقة النقاش هذه، في حدود الموارد المتاحة، وبمشاركة المفوضية السامية والمقرر الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وضحايا الاتجار بالأشخاص؛

(ج) الطلب أيضاً إلى المفوضية السامية أن تشجّع آليات حقوق الإنسان والوكالات والبرامج المتخصصة المعنية، وكذلك المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على حضور حلقة النقاش هذه.

الجلسة ٤٥

٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠

[اعتمد دون تصويت.]